

## قرار 99/286

المنطوق: **رفض الطلب**  
1999/03/17

الحمد لله وحده

المملكة المغربية

المجلس الدستوري

ملف رقم : 97/422

قرار رقم : 99/286 م د

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري ،

بعد الاطلاع على العريضة المسجلة بالأمانة العامة للمجلس الدستوري في 19 ديسمبر 1997 التي قدمها السيد محمد الخنشوف - بصفته مرشحا - طالبا فيها إلغاء انتخاب السيدين أحمد الإدريسي والمصطفى زايداء عضوين في مجلس المستشارين في نطاق الهيئة الناخبة المكونة من أعضاء الغرف الفلاحية لجهة "طنجة - تطوان" على إثر الاقتراع الذي أجري يوم 5 ديسمبر 1997 ؛

وبعد الاطلاع على المذكرة الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في 23 ديسمبر 1998 ؛

وبعد تمحيص الوثائق المدرجة في الملف ؛

وبناء على الدستور ، خصوصا الفصلين 81 و108 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-32 المتعلق بمجلس المستشارين ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

حيث إن المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري ، كما وقع تغييره وتتميمه ، تنص في فقرتها الثانية على أنه "يجب على الطاعن أن يشفع عريضته بالمستندات المدلى بها لإثبات الوسائل التي يحتج بها" ؛

وحيث إن الفقرة الثانية من المادة 34 من نفس القانون تنص على أن "للمجلس أن يقضي بعدم قبول العرائض أو برفضها دون إجراء تحقيق سابق في شأنها إذا كانت غير مقبولة أو كانت لا تتضمن سوى مآخذ يظهر جليا أنه لم يكن لها تأثير في نتائج الانتخاب" ؛

وحيث إن محضر مكتب التصويت ومحضر اللجنة الجهوية لإحصاء الأصوات اللذين أدلى بهما الطاعن لدعم أسباب البطلان التي يتمسك بها لا يتضمنان ما يثبت ادعاءاته ، كما أن ورقة إحصاء الأصوات التي أدلى بها بعد منحه أجلا إضافيا للإدلاء بباقي المستندات التي تعزز عريضته لا علاقة لها بالمآخذ الواردة فيها ،

### لهذه الأسباب

ومن غير حاجة إلى الفصل في ما أثاره المطعون في انتخابه السيد أحمد الإدريسي من دفوع بعدم قبول الطعن من حيث الشكل :

أولا : يقضي برفض طلب السيد محمد الخنشوف الرامي إلى إلغاء الاقتراع الذي أجري يوم 5 ديسمبر 1997 في نطاق الهيئة الناخبة المكونة من أعضاء الغرف الفلاحية لجهة "طنجة - تطوان" وأعلن على إثره انتخاب السيد أحمد الإدريسي والمصطفى زايد عضوين في مجلس المستشارين ؛

ثانيا : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس المستشارين وإلى الأطراف وينشره في الجريدة الرسمية .

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 28 ذي القعدة 1419 (17 مارس 1999)

### الإمضاءات

عباس القيسي

الحسن الكتاني

إدريس العلوي العبدلاوي

عبد العزيز بن جلون

عبد الهادي ابن جلون أندلسي

محمد تقي الله ماء العينين

محمد الناصري

عبد الرزاق الروبسي